



آلية الإبلاغ في حال وجود شبهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

أولاً: الهدف

- وضع إطار عمل واضح للإبلاغ عن أي عمليات أو تعاملات يشتبه بارتباطها بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
- ضمان التزام الجمعية بالأنظمة والتعليمات الصادرة عن الجهات الرسمية ذات العلاقة.

ثانياً: نطاق التطبيق

- تسري هذه الآلية على جميع العاملين في الجمعية من موظفين وأعضاء مجلس إدارة ومتطوعين.
- تشمل جميع الأنشطة المالية والإدارية والبرامج والمشاريع التي تنفذها الجمعية.

ثالثاً: خطوات الإبلاغ

- 1- عند ملاحظة أي معاملة أو نشاط مالي غير اعتيادي أو يثير الشبهة، يقوم الموظف أو العضو برفع بلاغ داخلي لمسؤول الالتزام فوراً.
- 2- يقوم مسؤول الالتزام بمراجعة البلاغ وتحليل المعاملة أو النشاط المشتبه به.
- 3- إذا تبين أن هناك شبهة جدية، يتم رفع تقرير مفصل لمجلس الإدارة مع التوصية بالإجراء المناسب.
- 4- يتولى مجلس الإدارة أو من يفوضه رفع البلاغ إلى الجهة المختصة (اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال أو الجهة الرسمية المختصة).

رابعاً: سرية المعلومات

- جميع البلاغات المتعلقة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب تعامل بسرية تامة.
- يحظر إفشاء أي معلومات عن البلاغ إلا للجهات الرسمية المختصة.

خامساً: حماية المبلغين

- تلتزم الجمعية بعدم اتخاذ أي إجراءات انتقامية ضد من يقوم بالإبلاغ بحسن نية.
- ضمان حماية المبلغين من أي تأثير سلبي على وضعهم الوظيفي أو الاجتماعي.

سادساً: التوعية والتدريب

- تنظيم دورات تعريفية للعاملين والمتطوعين حول كيفية التعرف على العمليات المشبوهة.
- توعية الأعضاء بآلية الإبلاغ وخطواتها من خلال نشر الأدلة والإرشادات الداخلية.